سِلْسِلَةُ رَوَائِعِ الْبِحَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 24

جُزْءٌ فِيهِ:

تَخْرِيجُ، حَدِيثِ:

«أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ: فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا؛ فَهِيَ: زَانِيَةٌ».

تَخْرِيجُ:

أَبِي عِيسَى مَحْمُودِ بْنِ عِيسَى الْعِيسَى السَّلَفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ،
وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

سلسلةُ رَوَائِعِ البِحَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 24
جُزْءٌ فِيهِ:
تَخْرِيجُ، حَدِيثِ:
«أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ: فَمَرَّتْ
عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا؛
فَهِيَ: زَانِيَةٌ».

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ ٢٠٢٥

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةُ رَوَائِعِ الْبِحَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 24

جُزْءٌ فِيهِ:

تَخْرِيجُ، حَدِيثِ:

«أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ: فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا؛ فَهِيَ: زَانِيَةٌ».

تَخْرِيجُ:

أَبِي عِيسَى مَحْمُودِ بْنِ عِيسَى الْعِيسَى السَّلَفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ،
وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

«شُكْرٌ وَثَنَاءٌ»

أَحْمَدُ اللهَ تَعَالَىٰ عَلَىٰ عَظِيمِ تَيْسِيرِهِ، وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ، وَجَمِيعِ نِعَمِهِ، وَآلَائِهِ الَّتِي لَا تُحْصَىٰ.

* وَإِنَّ مِمَّا أَدَّبَنَا بِهِ دِينُنَا الْحَنِيفُ أَنْ نَشْكُرَ مَنْ يَسْتَحِقُّ الشُّكْرَ مِنْ عِبَادِ اللهِ تَعَالَىٰ، مُكَافَأَةً عَلَىٰ صَنِيعِهِ، وَعِرْفَانًا بِجَمِيلِهِ، وَرَدًّا لِبَعْضِ مَعْرُوفِهِ، فَأُقَدِّمُ الشُّكْرَ الْجَزِيلَ، وَالامْتِنَانَ الْعَظِيمَ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثَرِيِّ؛ الَّذِي أَكْرَمَنِي بِقَبُولِ مُرَاجَعَةِ هَذَا الْكِتَابِ، وَتَوْجِيهِهِ، وَتَعْلِيقِهِ عَلَيهِ، فَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ التَّوْفِيقَ، وَالسَّدَادَ، وَالْفَلَاحَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ شَكَرَ فَقَدْ أَدَّىٰ حَقَّ النِّعْمَةِ، وَحَقَّ الْمُنْعِمِ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ، وَبَارَكَ عَلَىٰ عَبْدِهِ، وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللهِ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَهَذَا جُزْءٌ لَطِيفٌ، فِي حَدِيثٍ مِنْ سِلْسِلَتِنَا الْعِلْمِيَّةِ الْجَمِيلَةِ، فِي تَخْرِيجِ حَدِيثِ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ**».

وَالَّذِي أَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ أَنْ يُعْظِمَ النَّفْعَ بِهِ، وَأَنْ يُيَسِّرَ قَبُولَهُ بَيْنَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، قَبُولًا حَسَنًا.

فَأَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ السَّدَادَ، وَالتَّوْفِيقَ، إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

كَتَبَهُ

أَبُو عِيسَىٰ الْأَثَرِيُّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ»، وَزِيَادَةُ: «فَهِيَ: زَانِيَةٌ» مُنْكَرَةٌ فِي الْحَدِيثِ

عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ: فَمَرَّتْ عَلَىٰ قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا؛ فَهِيَ: زَانِيَةٌ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٤١٧٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٩٩١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (٩٤٢٢)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَفِي «السُّنَنِ الصُغْرَىٰ» (ج٨ ص١٥٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٩٢١١)، و(١٩٢٤٧)، و(١٩٢٧١)، و(١٩٣٠٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢٤٦)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٧٨١٥)، وَفِي «الْآدَابِ» (٨٩٧)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٦٨١)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٤٢٤)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشِّهَابِ» (٢٠٣)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ عَلَىٰ الصَّحِيحَيْنِ» (ج٢ ص٣٩٦)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٢١٦-الزَّوَائِدُ)، وَالسَّرَّاجُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٧٧٥)، و(٨١٥)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ من مُسْنَدِهِ» (٥٥٧)، وَالصَّيْدَاوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (٨٥)، و(٨٧)، وَالسِّلَفِيُّ فِي

«مُعْجَمِ السَّفَرِ»[١] (ص٢٨٤)، وَابْنُ الْمُقْرِئِ فِي «جُزْئِهِ» (٦٠)، و(١٢٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْآثَارِ» (٢٧١٦)، و(٤٥٥٣)، وَالْخَطِيبُ فِي «مُوضِحِ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ» (ج٢ ص٣٥٥)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٥٠ ص١٢٠)، وَالرُّويَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥٥٠)، و(٥٥١)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج٥ ص١١)، وَالْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢٣ ص١٢٤) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَمَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيِّ، وَرَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، وَعُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ، وَالنَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ، وَخَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ الْوَاسِطِيِّ، وَعَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ وَاصِلٍ الْحَدَّادِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ؛ تِسْعَتُهُمْ: عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ الْحَنَفِيُّ، أَبُو مَالِكٍ: الْبَصْرِيُّ، وَفِيهِ ضَعْفٌ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَهُوَ يُعْتَبَرُ بِهِ فِي الْمُتَابَعَةِ، فَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِيمَا تَفَرَّدَ بِهِ، وَمَدَارُ الْحَدِيثِ عَلَيهِ.

* وَقَدْ بَيَّنَ الْحَافِظُ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، أَنَّهُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ، وَأَنَّ غَيْرَهُ أَقْوَىٰ مِنْهُ.[٢]

* **لِذَلِكَ قَالَ**؛ عَنْهُ أَحْمَدُ: «**لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ**»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «**لَا بَأْسَ بِهِ**»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «**لَيْسَ عِنْدِي بِالْمَتِينِ**»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «**لَيِّنُ الْحَدِيثِ**».[٣]

---

(١) وَقَعَ عِنْدَهُ: «عَقِيلُ بْنُ قَيْسٍ»، وَهُوَ: خَطَأٌ.

(٢) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٤ ص٣٦٧).

(٣) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٤ ص٣٦٧)، و«الجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج١ ص٤٥٥)، و«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص١١)، و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص١٨٦)، و«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٣٦٥).

* وَلِهَذَا السَّبَبِ مِنَ الْجَرْحِ، أَعْرَضَ عَنْهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ، فَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ شَيْئًا عَلَىٰ شَرْطِ: «**الصَّحِيحِ**».

* وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ، لَمْ يَرْوِ عَنْهُ فِي «**الصَّحِيحِ**».(١)

قُلْتُ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ عِنْدَهُمَا: فِيهِ ضَعْفٌ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ» (ج١٠ ص٤٨)، وَفِي «مُخْتَصَرِ زَوَائِدِ الْبَزَّارِ» (ج٢ ص٦٢).

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٦ ص٢٥٦)؛ ثُمَّ قَالَ: «رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَرِجَالُهُمَا ثِقَاتٌ».

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِيهِ نَظَرٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ» (١٥٥١).

*** وَهَذَا الْحَدِيثُ اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَىٰ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ:**

*** فَرَوَاهُ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، وَالنَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْوَاسِطِيُّ، عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ الْحَدَّادُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، جَمِيعُهُمْ: عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ بِهِ، مَرْفُوعًا.**

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٤١٧٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٩٩١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (٩٤٢٢)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج٨

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج٤ ص٣٦٧).

ص١٥٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٩٢١١)، و(١٩٢٤٧)، و(١٩٢٧١)، و(١٩٣٠٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢٤٦)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٧٨١٥)، وَفِي «الْآدَابِ» (٨٩٧)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٦٨١)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٤٢٤)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشِّهَابِ» (٢٠٣)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ عَلَىٰ الصَّحِيحَيْنِ» (ج٢ ص٣٩٦)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٢١٦-الزَّوَائِدُ)، وَالسَّرَّاجُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٧٧٥)، و(٨١٥)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنْ مُسْنَدِهِ» (٥٥٧)، وَالصَّيْدَاوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (٨٥)، وَ(٨٧)، وَالسِّلَفِيُّ فِي «مُعْجَمِ السَّفَرِ» (ص٢٨٤)، وَابْنُ الْمُقْرِئِ فِي «جُزْئِهِ» (٦٠)، وَ(١٢٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْآثَارِ» (٢٧١٦)، وَ(٤٥٥٣)، وَالْخَطِيبُ فِي «مُوضِحِ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ» (ج٢ ص٣٥٥)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٥٠ ص١٢٠)، وَالرُّويَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥٥٠)، و(٥٥١)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج٥ ص١١)، وَالْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢٣ ص١٢٤).

* **وَفِي رِوَايَةٍ: أَبِي دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٦ ص٢٤٨) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ؛ بِلَفْظِ: (إِذَا اسْتَعْطَرَتِ الْمَرْأَةُ، فَمَرَّتْ عَلَىٰ الْقَوْمِ، لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ: كَذَا، وَكَذَا، قَالَ قَوْلًا شَدِيدًا).**

* هَكَذَا: بُدُونِ ذِكْرِ «**فَهِيَ: زَانِيَةٌ**»، فَالْحُكْمُ مُبْهَمٌ، لَا يُعْرَفُ.

قُلْتُ: وَهَذَا مِنَ الاخْتِلَافِ فِي الْمَتْنِ.

* وَيَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ مِنَ الْحُفَّاظِ الْأَثْبَاتِ، حَفِظَهُ، بُدُونِ لَفْظِ: «**زَانِيَةٍ**»، بَلْ: قَالَ قَوْلًا شَدِيدًا.

*** وَفِي رِوَايَةٍ: التِّرْمِذِيِّ فِي «سُنَنِهِ» (ج٥ ص٧٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ؛ بِلَفْظِ: (كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ، فَهِيَ: كَذَا، وَكَذَا)؛ يَعْنِي: زَانِيَةً.**

هَكَذَا: مُبْهَمٌ، وَبِزِيَادَةِ: «**كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ**».

قُلْتُ: وَهَذَا مِنَ الاخْتِلَافِ، وَالاضْطِرَابِ، وَالْعُهْدَةُ عَلَىٰ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ، فَإِنَّهُ لَيِّنُ الْحَدِيثِ، وَيُخْطِئُ وَيُخَالِفُ.

وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهُ غَيْرُ ضَابِطٍ لِلْحَدِيثِ.

*** وَفِي رِوَايَةٍ: أَحْمَدَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣٢ ص٣٤٩) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ؛ بِلَفْظِ: «إِذَا اسْتَعْطَرَتِ الْمَرْأَةُ، فَخَرَجَتْ عَلَىٰ الْقَوْمِ، لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ: كَذَا، وَكَذَا»، دُونَ: «زَانِيَةٍ».**

*** وَفِي رِوَايَةٍ: عِنْدَ أَحْمَدَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣٢ ص٤١٦) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ).**

هَكَذَا: مُخْتَصَرًا.

*** وَرِوَايَةُ: عَبْدِ الْوَاحِدِ الْحَدَّادِ، وَرَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ بِهِ؛ مَرْفُوعًا: بِلَفْظِ: (كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ)؛ بِمِثْلِ: حَدِيثِ يَحْيَىٰ الْقَطَّانِ.**

أَخْرَجَهَا أَحْمَدُ أيضًا فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣٢ ص٥٢٤).

*** فَرِوَايَةُ:** النَّسَائِيِّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (٩٠٦٢)، وَ(٩٣٦١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٣ ص٢٤٥)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٥١٦)، و(٤٤٢٤)،

وَالْخَطِيبُ فِي «الْمُوضِحِ» (ج٢ ص٣٥٥)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٥٩٢)، عِنْدَهُمْ: «**فَهِيَ: زَانِيَةٌ**».

* **وَرِوَايَةُ**: الْمِزِّيِّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢٣ ص١٢٤)، «**فَهِيَ: كَذَا، وَكَذَا**».

* **وَزَادَ**؛ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ» (ج٦ ص٢٤٨): «**قَالَ: قَوْلًا شَدِيدًا**».

وَلَفْظُ؛ التِّرْمِذِيِّ فِي «السُّنَنِ» (ج٥ ص٧٥): «**فَهِيَ: كَذَا، وَكَذَا**»، يَعْنِي: زَانِيَةً، وَجَاءَ عِنْدَهُ، مُطَوَّلًا؛ **بِزِيَادَةِ**: «**كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ**» فِي أَوَّلِهِ.

* **وَزَادَ الْمِزِّيُّ** فِي رِوَايَتِهِ، بَعْدَ قَوْلِهِ: «**فَهِيَ: كَذَا، وَكَذَا، تَكَلَّمَ بِهِ، يَعْنِي: بَاتَتْ فَاعِلَةً**»، وَعِنْدَهُ: «**فَوَجَدُوا رِيحَهَا**»، بَدَلَ: «**لِيَجِدُوا**».

* **وَزَادَ**؛ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْبَيْهَقِيُّ: «**وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ**».

قُلْتُ: وَهَذَا اضْطِرَابٌ فِي الْمَتْنِ أَيْضًا، يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الرُّوَاةَ غَيْرُ ضَابِطِينَ الْحَدِيثَ، وَالْعُهْدَةُ عَلَىٰ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ، فَإِنَّهُ يُخْطِئُ وَيَضْطَرِبُ فِي الْحَدِيثِ.(١)

* وَفِي **رِوَايَةِ**: مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ الْحَنَفِيُّ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ**). هَكَذَا مُخْتَصَرًا.

أَخْرَجَهُا أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣٢ ص٢٧٣)؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: وَهَذَا مِنَ الاخْتِلَافِ فِي الْمَتْنِ.

---

(١) وَهُنَاكَ زِيَادَاتٌ فِي المَتْنِ، سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُهَا.

* وَفِي **رِوَايَةٍ**: عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ وَاصِلٍ الْحَدَّادِ، وَرَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، كِلَاهُمَا: عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَىٰ قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ: زَانِيَةٌ**).

قُلْتُ: هَكَذَا مُطَوَّلًا، بِمِثْلِ: حَدِيثِ الْبَابِ.

وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ: أَخْرَجَهَا أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٣٢ ص٥٢٤).

* **وَزَادَ**: عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنَ الْمُسْنَدِ» (٥٥٧)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْآثَارِ» (٢٧١٦)، وَ(٤٥٥٣)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٥٠ ص١٢٠): «**وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ**»، وَلَا تُوجَدُ عِنْدَ عَدَدٍ مِنَ الرُّوَاةِ.

* **وَقَدْ رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، كَمَا سَبَقَ، وَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ**:

* فَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٩٧٤٧)، عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ غُنَيْمًا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيَّ ﷺ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَىٰ الْقَوْمِ، لِيَجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ: زَانِيَةٌ**).

* **فَأَسْقَطَ**: «**ثَابِتَ بْنَ عُمَارَةَ الْحَنَفِيَّ**»، **مِنَ الْإِسْنَادِ**.

قُلْتُ: وَهَذَا مِنَ الاخْتِلَافِ فِي السَّنَدِ.

* وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ، وَأَبُو أُمَيَّةَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَشْكَابَ، كُلُّهُمْ: عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَذَكَرَهُ.

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج٢ ص٣٩٦)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُنْتَخَبِ مِنَ الْمُسْنَدِ» (٥٦٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْآثَارِ» (٢٢٩٥)، و(٢٧١٦)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٥٠ ص١٢٠).

* **بِإِثْبَاتِ: «ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ» فِي الْإِسْنَادِ.**

قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَدْ سَبَقَ.

* وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ عَلَىٰ قَوْمٍ، لِيَجِدُوا رِيحَهَا؛ فَهِيَ: زَانِيَةٌ، وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ)**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٦٨١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ: ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٤٢٤).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ الْحَنَفِيُّ، وَهُوَ لَيِّنُ الْحَدِيثِ.

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَوَارِدِ الظَّمْآنِ» (ص٣٥٥)، و(١٤٧٤)، وَلَكِنَّهُ، بِإِسْقَاطِ: «غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْمَازِنِيِّ»!.

وَانْظُرْ: «مَوَارِدَ الظَّمْآنِ إِلَىٰ زَوَائِدِ ابنِ حِبَّانَ» لِلهَيْثَمِيِّ (ج٥ ص١٣-طَبْعَةُ: دَارِ الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ).

* وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ **عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: (أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، ثُمَّ خَرَجَتْ لِيُوجَدَ رِيحُهَا، فَهِيَ: زَانِيَةٌ، وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ)**.

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٦٨٨).

وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ الرَّاوِي: يَرْفَعُهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا.

هَكَذَا؛ مَوْقُوفًا، وَهَذِهِ عِلَّةٌ أُخْرَىٰ فِي الْحَدِيثِ.

* وَرَوَاهُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ **عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ** ﷺ **قَالَ: (أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، ثُمَّ خَرَجَتْ لِيُوجَدَ رِيحُهَا، فَهِيَ: فَاعِلَةٌ، وَكُلُّ عَيْنٍ فَاعِلَةٌ)**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٩ ص٢٦)، وَفِي «الْأَدَبِ» (ص١٧٧).

* **هَكَذَا؛ مَوْقُوفًا، وَبُدُونِ: «فَهِيَ: زَانِيَةٌ»**.

قُلْتُ: فَهَذَا الْحَدِيثُ: يُرْوَىٰ مَرَّةً؛ مَرْفُوعًا، وَيُرْوَىٰ مَرَّةً: مَوْقُوفًا، مَعَ اخْتِلَافِ مُتُونِهِ؛ فَمَرَّةً: (فَهِيَ: زَانِيَةٌ)، وَمَرَّةً: (فَهِيَ: فَاعِلَةٌ)، وَمَرَّةً: (فَهِيَ: كَذَا، وَكَذَا)، وَمَرَّةً: (قَالَ: قَوْلًا شَدِيدًا)، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ.

* وَأَصْلُ الْحَدِيثِ، رُوِيَ، مَرْفُوعًا، وَمَوْقُوفًا؛ وكِلَاهُمَا: غَيْرُ مَحْفُوظٍ، لِضَعْفِ الْإِسْنَادِ، وَاضْطِرَابِهِ، وَاخْتِلَافِهِ.

* وَالْعُهْدَةُ عَلَىٰ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ، لِضَعْفِ حِفْظِهِ، فَمَرَّةً يَرْوِيهِ: مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً يَرْوِيهِ: مَوْقُوفًا، وَاضْطِرَابُهُ فِي السَّنَدِ، وَالْمَتْنِ.

* **فَهُوَ**: حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، مِنْ حَدِيثِ: ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِيمَا تَفَرَّدَ بِهِ.

* **وَقَدْ فَاتَ هَذَا التَّخْرِيجُ الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ**: وَحَسَّنَ الْحَدِيثَ فِي «صَحِيحِ مُوَارِدِ الظَّمْآنِ» (ج٢ ص٥٣)؛ مِنْ أَجْلِ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ، وَلَمْ يُصِبْ، لِضَعْفِ إِسْنَادِهِ، كَمَا سَبَقَ.

وَقَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «جِلْبَابِ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ» (ص١٣٧): «وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ» وَفِيهِ نَظَرٌ.

* وَقَدْ ثَبَتَ النَّهْيُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَدَمِ خُرُوجِ الْمَرْأَةِ، وَهِيَ: مُتَعَطِّرَةٌ، وَلَمْ يَقُلْ ﷺ إِذَا خَرَجَتْ مُتَعَطِّرَةً، «**فَهِيَ: زَانِيَةٌ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا فِي ذَلِكَ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ نَكَارَةِ حَدِيثِ الْبَابِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا، فَلَا تَشْهَدْ، مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص٣٢٨)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٤ ص٤٥٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (٩٣٦١)، وَفِي «الْمُجْتَبَىٰ» (ج٨ ص٥٣٢ و٥٣٣)، وَالسَّرَّاجُ فِي «حَدِيثِهِ» (ج٢ ص٦٨)، وَالْحَرْبِيُّ فِي «الْحَرْبِيَّاتِ» (ص٢٩٠)، وَعَبْدُ الْحَقِّ الْإِشْبِيلِيُّ فِي «الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٤٥) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ.

وَبَوَّبَ عَلَيهِ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ج٨ ص١٥٤)؛ النَّهْيُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَشْهَدَ الصَّلَاةَ إِذَا أَصَابَتِ الْبَخُورَ.

وَبَوَّبَ عَلَيهِ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّنَنِ» (ج٤ ص٤٠١)؛ مَا جَاءَ فِي الْمَرْأَةِ تَتَطَيَّبُ لِلْخُرُوجِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج١ ص٣٢٨): «خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ، إِذَا لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيهِ فِتْنَةٌ، وَأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ مُطَيَّبَةً».

تَنْبِيهٌ:

فَلْيَتَّقِ اللهَ تَعَالَىٰ الَّذِي يَنْشُرُ؛ بِمِثْلِ: هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْمُنْكَرَةِ، **وَيَتَّهِمُ الْمَرْأَةَ الْمُسْلِمَةَ بِالزِّنَىٰ**: إِذَا تَعَطَّرَتْ، وَمَرَّتْ عَلَىٰ الرِّجَالِ، **فَإِنَّهَا زَانِيَةٌ بِزَعْمِهِ**، لِاسْتِدْلَالِهِ، بِهَذَا الْحَدِيثِ الضَّعِيفِ.

بَلْ مِنْهُمْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ رَائِدِ الزِّنَىٰ، بِالزِّنَىٰ، وَهِيَ مُعَرَّضَةٌ لِلزِّنَىٰ، وَسَاعِيَةٌ إِلَىٰ أَسْبَابِهِ، وَهَذَا بَاطِلٌ.

وَالْأَصْلُ: أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا تَعَطَّرَتْ، وَمَرَّتْ عَلَىٰ الرَّجُلِ، وَوَجَدُوا رَائِحَةَ الْعِطْرِ فِيهَا، فَهِيَ: آثِمَةٌ، وَلَيْسَتْ زَانِيَةً.

قُلْتُ: وَرَمْيُ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ بِالزِّنَىٰ، مِنَ الْأَحْكَامِ الْعِظَامِ فِي الدِّينِ، فَلَا بُدَّ مِنْ هَذَا الْحُكْمِ مِنْ دَلِيلٍ صَحِيحٍ صَرِيحٍ فِي ذَلِكَ، وَإِلَّا أَثِمَ الْعَبْدُ بِقَوْلِهِ هَذَا، فَلْيَحْذَرِ الْعَبْدُ مِنَ الْإِفْتَاءِ بِهَذَا الْحُكْمِ.

قُلْتُ: وَلَا يَنْفَكُّ الْإِثْمُ عَنْ هَذَا الَّذِي يَسْتَحْسِنُ الْأَحْكَامَ الْجَائِرَةَ بِدَلِيلٍ ضَعِيفٍ، وَالْإِفْتَاءِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَإِنَّ الْخَطَرَ لَا بُدَّ أَنْ يُحِيطَ بِهِ، فَتَنَبَّهْ: وَلاَ تَتَقَوَّلْ عَلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

فهرس الموضوعات

الرقم	الموضوع	الصفحة
١)	شُكْرٌ وَثَنَاءٌ	٥
٢)	الْمُقَدِّمَةُ	٦
٣)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ حَدِيثِ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ»، وَزِيَادَةُ: «فَهِيَ: زَانِيَةٌ» مُنْكَرَةٌ فِي الْحَدِيثِ	٧

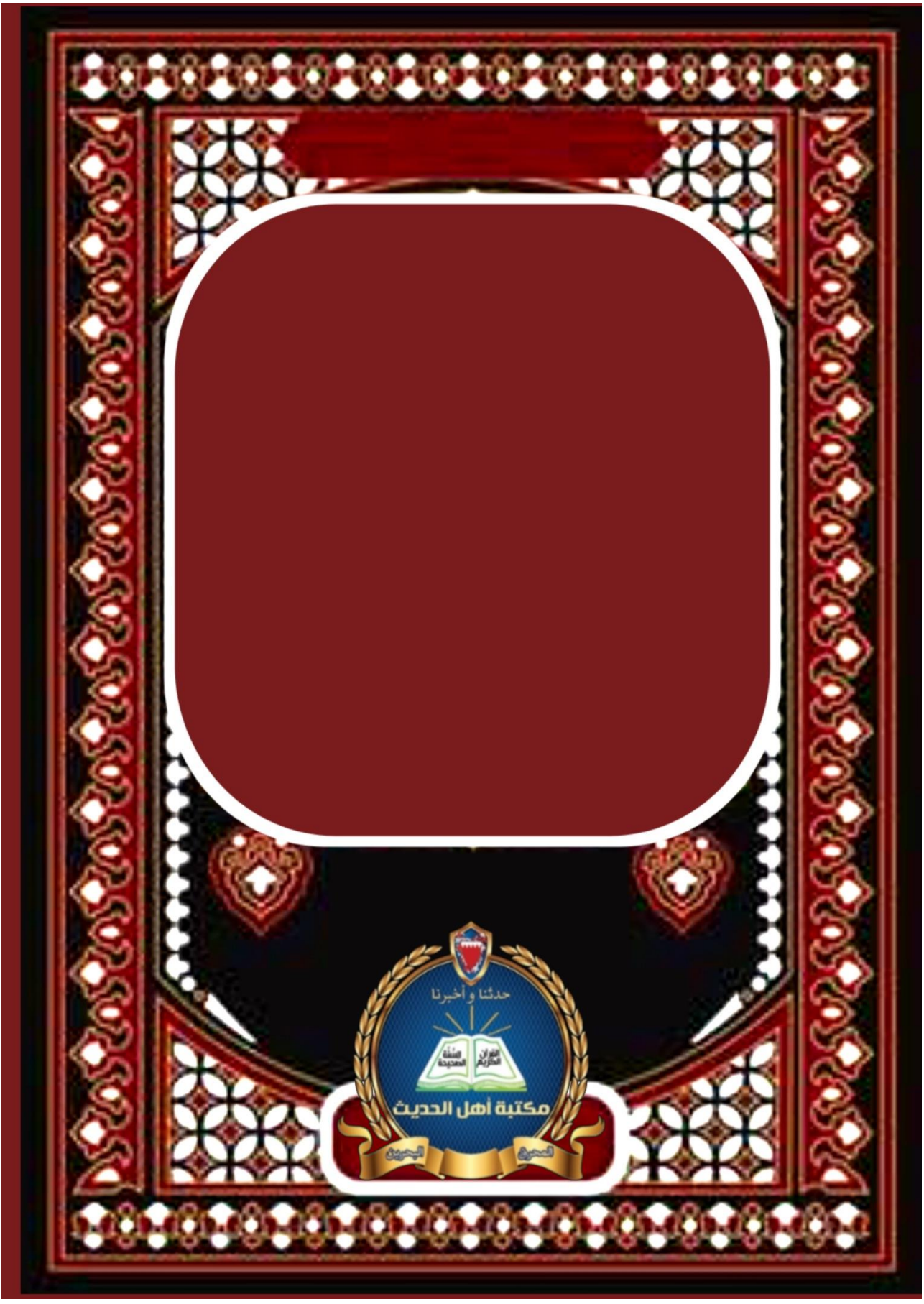
حدثنا و أخبرنا
القرآن الكريم
السنة المطهرة
مكتبة أهل الحديث
البحرين